

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٩٨ لسنة ٢٠٢٠

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس

الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الوزارة وتعديلاته :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة

بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٤ :

وبناءً على ما عرضه وزير السياحة والآثار :

### قرار

#### (المادة الأولى)

يخرج من عداد الأراضي الأثرية المسطح البالغ مساحته (٦٩٧٧٧م<sup>٢</sup>) ، الواقع بالقطعة رقم (٤) بحوض الدير القبلي نمرة (٩) بقرية الديابات، مركز أخميم، محافظة سوهاج ، والموضح الحدود والمعالم بالذكر الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ شعبان سنة ١٤٤١ هـ

( الموافق ٣١ مارس سنة ٢٠٢٠ م )

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولي**

## وزارة السياحة والآثار

### مذكرة إيضاحية

#### لمشروع قرار دولة رئيس مجلس الوزراء

بشأن إخراج المسطح البالغ مساحته (٦٩٧٧٧م²)

القائم بالقطعة رقم (٤) بحوض الدير القبلي نمرة (٩)

بقرية الديابات - مركز أخميم

محافظة سوهاج من عداد الأراضي الأثرية

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧

لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته على أنه :

تعتبر أرضًا أثرية الأراضي المملوكة للدولة التي اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون ، أو التي يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء ، بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار ، ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء - بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الآثار - إخراج أية أرض من عداد الأراضي الأثرية أو أراضي المنافع العامة لآثار إذا ثبت للمجلس خلوها من الآثار ، أو أصبحت خارج أراضي خط التجميل المعتمد لآثار .

وتنص المادة (٦٧) من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر على أنه «تشكل بقرار من الوزير لجنتان دائمتان مختصتان بالآثار هما اللجنة الدائمة لآثار مصرية واليونانية والرومانية ، واللجنة الدائمة لآثار الإسلامية والقبطية واليهودية».

كما تنص المادة (٧٠) من اللائحة التنفيذية لذات القانون على أن «تحفص اللجنتان ، كل فيما يخصه ، بالنظر في كل ما يتعلق بشئون الآثار ، وعلى الأخص الموضوعات الآتية : ..... ، ٩ - الموافقة على إخراج الأرضي من عداد الأرضي الأثري بعد ثبوت خلوها من الآثار » .

يقع المسطح المراد إخراجه بالقطعة رقم (٤) بحوض الدير القبلي نمرة (٩) بقرية الديابات - مركز أخميم - محافظة سوهاج لإقامة مسجد وملحقاته (مكتب تحفيظ القرآن - دار مستوصف خيري) ، وتبلغ مساحته (٦٩٧٧٧م<sup>٢</sup>) وحدوده وأبعاده طبقاً لمحضر المعاينة المؤرخ في ٢٠١٩/١٤ كالتالى :

**الحد البحري :** بطول ٥٩٠.٤٩م<sup>٢</sup> ويليه أملاك الآثار بالقطعة رقم (٤) حوض الدير القبلي نمرة (٩) .

**الحد الشرقي :** بطول ٢٩٠.٩٠م<sup>٢</sup> ويليه شارع ضمن أملاك الآثار بالقطعة رقم (٤) بحوض الدير القبلي نمرة (٩) .

**الحد القبلي :** بطول ٥٩٠.٩٠م<sup>٢</sup> ويليه أملاك الآثار بالقطعة رقم (٤) بحوض الدير القبلي نمرة (٩) .

**الحد الغربي :** بطول ١٣٠.٣٠م<sup>٢</sup> ويليه أملاك الآثار بالقطعة رقم (٤) بحوض الدير القبلي نمرة (٩) ، وهى مطابقة لما هو موقع على الخرائط المساحية .

وقد تقدمت الوحدة المحلية لمركز ومدينة أخميم - سوهاج بطلب لتخصيص قطعة أرض لإنشاء مسجد ومكتب تحفيظ القرآن ودار مناسبات ومستوصف خيري وذلك على مساحة ١٨٠٠م<sup>٢</sup> بأبعاد ٣٠م<sup>٢</sup> × ٦٠م<sup>٢</sup> ، وقد جاء بمحضر المعاينة في ٢٠١٢/٦/٢٧ أن الموقع المراد إخراجه يقع ضمن الجزء الذى تم جسه وإجراه حفائر علمية منظمة عليه والتي ثبت من أعمال الحفائر التى قام بها المجلس الأعلى للآثار (تفتيش أخميم) خلال موسم ٢٠٠٣ خلو هذا الجزء المراد إقامة مسجد وملحقاته عليه من أي مقابر أو دفنات أو أي آثار ثابتة أو منقولة من خلال أعمال الحفائر العلمية التى أجريت لتلك المنطقة .

وقد قامت اللجنة المختصة بأعمال الحفائر بالمعاينة على الطبيعة للمسطح المذكور والموضع بالخريطة المساحية المرفقة رقم (٤٣١/٦٩٣) بمقاييس رسم ١ : ٢٥٠٠ لإجراء حفائر علمية بالمسطح عاليه لصالح الوحدة المحلية لمركز أخميم - محافظة سوهاج لإقامة مسجد وملحقاته (مكتب تحفيظ القرآن - دار مستوصف خيري) طبقاً للتقرير العلمي المرفق ومحاضر المعاينة الموردة في ٢٧/٦/٢٠١٢ ، ١٩/٩/٢٠١٨ ، ١٤/١٠/٢٠١٩ ، والذى ثبتت فيه أن المساحة الفعلية للأرض المطلوب إخراجها من عدد الأراضي الأثرية تبلغ مساحتها (٦٩٧٧٧م٢) ، وفقاً لما أسفر عنه الكشف المساحي والخرائط المساحية .

واستناداً لما سبق وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠١٩ على السير في إجراءات إخراج المسطح البالغ مساحته (٦٩٧٧٧م٢) بالقطعة رقم (٤) بحوض الدير القبلي نمرة (٩) والمملوكة للمجلس الأعلى للآثار بقرية الديابات - مركز أخميم - محافظة سوهاج ، وكذلك إقامة المسجد وملحقاته (مكتب تحفيظ القرآن - دار مستوصف خيري) بعد صدور قرار الإخراج .

### لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويترشّف السيد الأستاذ الدكتور وزير السياحة والآثار برفعه للتفضيل بالنظر وعند الموافقة بالإصدار .

وزير السياحة والآثار

أ.د/ خالد العناني







